

Distr.: General  
21 June 2002  
Arabic  
Original: Russian

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ٦٧ (و) من القائمة الأولية\*

نزع السلاح العام الكامل: المحافظة على

معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف

التسيارية والامتثال لها

رسالة مؤرخة ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل  
الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل طيه نص بيان وزارة خارجية الاتحاد الروسي الصادر في  
١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، بشأن المركز القانوني للمعاهدة المبرمة بين الاتحاد الروسي  
والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مواصلة خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد  
منها (انظر المرفق).

وسأغدو ممتنا لو عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما من وثائق  
الجمعية العامة في إطار البند ٦٧ (و) من القائمة الأولية.

(توقيع) سيرغي لافروف

\* A/57/50/Rev.1

## البيان الصادر عن وزارة خارجية الاتحاد الروسي بشأن المركز القانوني للمعاهدة المبرمة بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مواصلة خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها

في أيار/مايو ٢٠٠٠، صدق الاتحاد الروسي على المعاهدة المبرمة بين روسيا والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مواصلة خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (معاهدة سالت ٢)، وكذلك اتفاقات نيويورك التي تم التوصل إليها في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، فيما يتعلق بمعاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية. وقد كان هناك تفاهم مشترك مع الجانب الأمريكي، بأن تتخذ الولايات المتحدة الأمريكية خطوات مماثلة. وكان من شأن هذا، إن تحقق، تنفيذ الاتفاقات البالغة الأهمية المشار إليها والمتصلة بالأسلحة الاستراتيجية الهجومية والأسلحة الدفاعية للجانبين معا.

بيد أن الولايات المتحدة الأمريكية امتنعت عن التصديق على معاهدة سالت ٢ واتفاقات نيويورك. وعلاوة على ذلك، عمدت الولايات المتحدة الأمريكية، في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، إلى الانسحاب من معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية، مما تسبب في فقدان صلاحية هذا النص القانوني الدولي، الذي كان بمثابة حجر الزاوية للاستقرار الاستراتيجي على مدى ثلاثة عقود. ومع أخذ الإجراءات المذكورة التي اتخذتها الولايات المتحدة الأمريكية في الاعتبار، واستنادا إلى أحكام القانون الاتحادي بشأن التصديق على معاهدة سالت ٢، يلاحظ الاتحاد الروسي انتفاء كافة الشروط المتعلقة بإنفاذ معاهدة سالت ٢، ويعتبر أنه لم يعد خاضعا لأية التزامات بموجب القانون الدولي المعني بتجعله يمتنع عن إتيان أفعال من شأنها أن تجرد المعاهدة من موضوعها وهدفها.

١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢.